

الهداية

في علم الرواية

نظم

أبي الخير شمس الدين
محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف بن الجزري
(751 هـ - 833 هـ)

اعتنى بها وضبطها وصححها

أبو المعالي تقي الدين
عبد الفتاح بن محمد بلغادي القنيطري

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فهذه منظومة (الهداية في علم الرواية) لإمام الحفاظ وشيخ القراء، محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف بن الجزري - رحمه الله تعالى -، وقعت عيني عليها مع شرحها المسمى (الغاية شرح الهداية في علم الرواية) للحافظ الحجة شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن السخاوي، ولم أجد المتن وحده، ومنها عدة نسخ لم أظفر بواحدة منها، وقد طبع المتن وحده طبعة واحدة، وطبع مع شرحه (الغاية) عدة طبعات، إحداها طبعة دار الكتب العلمية، فلما رأيت كثيرا من إخواني طلبية العلم في حاجة إليها منقحة، خاصة أنها جمعت من الحشو والضرورات فأوعت، فعسرت قراءتها، واستشكل فهمها، لذا قمت متوكلا على الله تعالى بتحقيق المتن وحده، ووعدت نفسي بالتأكد عليها إن شاء الله تعالى يوما إن وجدت المهمة لذلك، والله المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

كتبه:

أبو المعالي تقي الدين

عبد الفتاح بن محمد بلغادي القنيطري

يوم السبت 11 ربيع الآخر 1431

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (مُقَدِّمَةٌ)

يَقُولُ رَاجِي عَفْوَ رَبِّ رَوْوَفٍ	(مُحَمَّدٌ ابْنُ الْجَزَرِيِّ السَّلَفِي)
الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى هِدَايَتِهِ	إِلَى حَدِيثِ الْمُصْطَفَى وَسُنَّتِهِ
صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَسَلَّمَا	وَزَادَهُ هِدَايَةً وَسَلَّمَا
وَبَعْدُ إِنَّ خَيْرَ شَيْءٍ يُقْتَفَى	بَعْدَ الْقُرْآنِ لِحَدِيثِ الْمُصْطَفَى
يَحْمِلُهُ عُدُولُ كُلِّ خَلْفٍ	عَمَّنْ مَضَى مِنْ خَلْفٍ وَسَلَفٍ
وَهَاكَ فِي عُلُومِهِ مُقَدِّمَةٌ	تَكُونُ لاصْطِلَاحِهِمْ مُفَهِّمَةٌ
رَتَّبْتُهَا أَحْسَنَ مَا يُرْتَّبُ	وَزِدْتُهَا فَوَائِدَ تُسْتَعَذَّبُ
نَظَّمْتُهَا بِاسْمِ الْإِمَامِ الْعَالِمِي	(أَبِي مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي السَّالِمِي)
تَعْدُو إِلَى مِصْرَ مِنْ أَرْضِ بَرْحَةٍ	فَهِيَ إِلَى جَنَابِهِ تَحِيَّتِي

(آدَابُ طَالِبِ الْحَدِيثِ)

فَمَنْ يُرِيدُ أَنْ يُرَى مُحَدَّثًا	فَلْيَعْلَمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُحَدِّثَا
كَيْفِيَّةَ النَّقْلِ مَعَ السَّمَاعِ	وَمَا لِمَتْنِهِ مِنْ الْأَنْوَاعِ
فَأَوَّلًا بَعْدَ خُلُوصِ نِيَّتِهِ	أَهْمُّ مَا إِلَيْهِ صِدْقُ لَهْجَتِهِ
ثُمَّ يُيَادِرُ السَّمَاعَ الْعَالِي	مُقَدِّمُ الْأَوَّلَى مِنْ الْعَوَالِي

(أَنْوَاعُ الْعُلُوفِ)

وَهُوَ خَمْسَةٌ فَالْأَعْلَى الْأَوَّلُ	قُرْبُ الرَّسُولِ إِذْ هُوَ الْمُعَوَّلُ
ثُمَّ قُرْبُ مَنْ إِمَامٍ ذِي عَمَلٍ	ثُمَّ قُرْبُ بَوَاقٍ أَوْ بَدَلُ
أَوْ التَّسَاوِي أَوْ مُصَافَحَةُ مَنْ	أَلْفَ كـ (الشَّيْخَيْنِ) أَوْ (ذَوِي السُّنَنِ)
فَبَدَلُ عَنْ شَيْخٍ شَيْخٍ وَافَقَهُ	لَكِنَّهُ عَنْ شَيْخِهِ مُوَافَقَةٌ
ثُمَّ تَقَدُّمُ الْوَفَاةِ ثَمَّا	قُدَّمَ تَارِيخُ السَّمَاعِ ثَمَّا
وَهَذِهِ جَمِيعُهَا صُورِيٌّ	وَهِيَ عَنْ الْمُتَقِنِ مَعْنَوِيٌّ
وَكُتِبَ السَّنَةُ بَادِرُ وَاسْمَعَا	قَبْلُ الصَّحِيحَيْنِ وَبَعْدُ الْأَرْبَعَا

(الترمذي) و(أبا داود) (النسائي) و(فتي يزيدا)
ثم المسانيد وخير مسند
والسنن الأخرى وأوع ما بقي
وبعد هذا يسمع المعاجم
وبعد ذا الأجزاء وهي وحدها
وبعضها في كل وقت ينفرد
به جماعة إليه تستند
عند أولي الحفظ كتاب (أحمد)
من كتب السنة جمع (البيهقي)
و(الطبراني) الكبير أعظم
من كثرة لا تستطيع عدّها
جماعة إليه تستند

(الوقت الذي يصح فيه السماع والطلب واستحباب الرحلة وعدم اشتراط التأهل
حين التحمل وغير ذلك)

ويحضر الصبيان بعد يولدوا
وبعد تمييز يقال سمعوا
وعندهم يصح التحمل
ففي الصحيح عن (جبير مطعم)
وعندما يصير أهلاً للطلب
وعندما ينهي عوالي البلد
وليحذر استكباره عند الطلب
عن مثله وفوقه ودونه
محال الحديث كي يقيدوا
آخر خمس والأصح أن يعوا
لو كافراً وبعد ذا ياهل
سماع (طور) وهو غير مسلم
فليكتب الحديث عن يكتب
لا بد من رحلته للسند
فلم يكن ينبل إلا من كتب
هذا الذي عندهم يرجونه

(كتابة الحديث وضبطه)

وليحرصن في الضبط كل الضبط
لو لم يكن للخط في إعجابه
لا سيما مشتبّه الأسامي
ودارة بعد الحديث يفصل
فعند عرض وسطها يعلم
وإن أتى اسم الله أو صفته
أول سطر وليحافظن على
وليعلن بشكله والنقط
إلا سلامة من استعجابه
فإنها لم تك في الأفهام
بينهما والوسط منها يغفل
وليحذر اصطلاح ما لا يفهم
وخيف لبس كرهت كتبه
كتب الصلاة والسلام أكمل

وَبَعْدَ أَنْ يَكْتُبَ فَلْيَقَابِلِ قِيلَ وَإِلَّا يَرْمِ فِي الْمَزَابِلِ
وَلْيَعْنِ بِالتَّصْحِيحِ وَالتَّضْيِيبِ وَلَحَقَ يُكْتُبُ بِالتَّرْتِيبِ
وَالْحَكِّ وَالْمَحْوِ وَالْأَوَّلَى الضَّرْبُ وَفِيهِ تَفْصِيلٌ لَنَا أَحَبُّ

(الإشارة بالرمز)

وَاخْتَصَرُوا أَخْبَرْنَا خَطًّا (أَنَا) وَاخْتَصَرُوا حَدَّثَنَا (ثَنَا) وَ(نَا)
وُكْتُبُ الحَاءُ لِتَحْوِيلِ السَّنَدِ مُهْمَلَةٌ وَالْأَكْثَرُ الإِعْجَامَ رَدُّ
وَبَعْدَمَا يَسُوقُ الإسْنَادَ إِلَى مُصَنَّفٍ يَعُودُ عَاطِفًا عَلَى
ذَلِكَ الإسْنَادِ يَقُولُ وَبِهِ أَيْ وَبِالِإِسْنَادِ عَلَى ذَا نَبِّهِ

(كِتَابَةُ التَّسْمِيعِ وَالْعَمَلِ بِمَا يَسْمَعُ وَتَرْكُ التَّعَصُّبِ)

وَيُكْتُبُ الطَّبَاقُ بِالسَّمَاعِ بِخَطِّ مَوْثُوقٍ وَضَبْطٍ وَاعٍ
وَلْيَجْتَنِي حُلُوَ الَّذِي يُحْصَلُ فَلَا يَزِينُ الْعِلْمَ إِلَّا الْعَمَلُ
وَالْحَذَرُ الْحَذَرُ مِنْ تَعَصُّبٍ وَأَنْ يَرُدَّ سُنَّةً بِمَذْهَبٍ

(أَنْوَاعُ الْأَخْذِ وَالتَّحْمِلِ وَأَنْوَاعُ الْإِجَازَةِ)

وَالنَّقْلُ أَقْسَامُ ثَمَانُ الْأَوَّلُ حَدَّثْنَا عَنْ لَفْظِ شَيْخٍ يَنْقُلُ
وَبَعْدَهُ أَخْبَرْنَا إِنْ قَرَأَ عَلَيْهِ أَوْ سَمِعَ ثُمَّ أَنْبَأَ
لَمَّا يُجَازُ مِنْ مُعَيَّنٍ وَإِنْ عَمَتُ فَخُلِفَ وَالْجَهَالَةُ أَمْنَعُ
وَجَائِزٌ مِنْ مُسْمِعٍ يُعْنَعُ وَإِنْ يَكُنْ كِتَابَةً يُبَيِّنُ
ثُمَّ الْمُنَاوَلَاتُ حَيْثُ قُرِئَتْ إِجَازَةٌ صَحَّتْ وَإِلَّا بَطَلَتْ
ثُمَّ الْمَكَاتِبَاتُ مِثْلُهَا وَلَوْ تَجَرَّدَتْ عَنْ الْإِجَازَةِ اكْتَفَوْا
ثُمَّ الْأَعْلَامُ وَفِيهِ يُخْتَلَفُ ثُمَّ وَصِيَّةٌ لِبَعْضِ مَنْ سَلَفَ
وَتَامِنُ وَجَادَةٌ بِخَطِّ مَنْ تَعَرَّفَهُ فَقُلْ وَجَدْتُ وَاحْكَيْنِ

(تَفْرِيعَاتُ)

وَصِحَّةُ السَّمَاعِ تَحْتَاجُ إِلَى حُضُورِ أَصْلِ الشَّيْخِ أَوْ مَا نُقِلَ
مِنْهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَافِظًا لَمَّا يَرْوِي وَشَرَطُ نَاسِخٍ أَنْ يَفْهَمَا

وَصِحَّةُ السَّمَاعِ عَنْ حِجَابٍ إِنَّ عُرْفَ الصَّوْتِ بَلَا ارْتِيَابٍ
وَلَوْ يَقُولُ الشَّيْخُ بَعْدَ مَا رَوَى رَجَعْتُ أَوْ مَنَعْتُ فَهُوَ كَالْهَوَى

(الرَّوَايَةُ مِنَ الْأَصْلِ وَبِالْمَعْنَى وَالِاخْتِصَارُ)

وَالنَّاسُ مِنْ مُفَرِّطٍ أَوْ مُفَرِّطٍ فِي الْأَخْذِ وَالصَّوَابِ فِي التَّوَسُّطِ
فَمَنْ يُصَحِّحُ كُتِبَهُ كَمَا سَبَقَ مَعَ ضَبْطِهِ وَفَهْمِهِ فَهُوَ الْأَحَقُّ
كَذَا الضَّرِيرُ حَيْثُ يَسْتَعِينُ بِضَابِطٍ وَهُوَ رِضَى أَمِينٍ
كَذَلِكَ الْأُمِّيُّ وَهَلْ يَصِحُّ النَّقْلُ بِالْمَعْنَى بَلَى الْأَصَحُّ
لِعَالَمٍ وَعِنْدَنَا تَرَدُّدٌ بَيْنَ الَّذِي يُسْنَدُ أَوْ يَسْتَشْهَدُ
نَعَمْ يَجُوزُ الْإِخْتِصَارُ مُطْلَقًا لِعَالِمٍ مُمَيِّزٍ مُحَقِّقًا

(التَّحْذِيرُ مِنَ اللَّحْنِ وَالتَّصْحِيفِ وَالْحَثُّ عَلَى تَعَلُّمِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَكَذَا مُشْتَبَهُهُ

الْأَسَامِي مِنْ أَفْوَاهِ الْعُلَمَاءِ)

وَلِيَحْذَرَ اللَّحْنَ مَعَ التَّصْحِيفِ كَذَا مِنْ التَّغْيِيرِ وَالتَّحْرِيفِ
خَوْفَ الدُّخُولِ فِي وَعِيدِ الْكَذِبِ مِنْ حَيْثُ قَوْلٍ غَيْرِ مَا قَالَ النَّبِيُّ
فَلْيَعْلَمْ النَّحْوُ وَلَوْ مُقَدِّمَةً كَذَا مِنْ التَّصْرِيفِ حَتَّى يَفْهَمَهُ
كَذَا مِنْ اللُّغَاتِ مَا يُنبِّهُ ثُمَّ مِنْ الْأَسْمَاءِ مَا يَشْتَبَهُ
وَبَعْدَ هَذَا كُلُّهُ لَنْ يَسْلَمَا رَاوِ وَعَى مِنْ صُحْفِهِ مُسْلَمًا
بَلَى مِنْ أَفْوَاهِ الشُّيُوخِ الْعُلَمَا الضَّابِطِينَ لَفْظًا مَنْ تَقَدَّمَ

(كَيْفِيَّةُ الْقِرَاءَةِ)

وَلْيُورِدِ الْحَدِيثَ بِالصَّوْتِ الْحَسَنَ وَلْيُفْصِحَنَّ اللَّفْظَ وَلْيُبَيِّنْ
لَا يَسْرُدُ الْحَدِيثَ سَرْدًا يَمْنَعُ إِدْرَاكَ بَعْضِهِ لِمَنْ يَسْتَمِعُ

(مَنْ تُقْبَلُ رَوَايَتُهُ وَمَنْ تُرَدُّ وَمَرَاتِبُ أَلْفَاظِهَا)

وَشَرَطُ مَنْ يُقْبَلُ ضَبْطُهُ لِمَا يَرْوِيهِ عَدْلًا يَقْضَاهُ قَدْ سَلِمَا
مِنْ سَبَبِ الْفُسْقِ، وَلَمْ يُحْتَجْ إِلَى أَسْبَابِ تَعْدِيلٍ وَفِي الْجَرْحِ بَلَى
وَهُوَ مُقَدَّمٌ وَلَا يَجْزِي الثَّقَّةُ مَا لَمْ يُسَمَّهِ وَلَوْ كَانَ ثَقَّةً

وِثْقَةٌ عَنْ رَجُلٍ يُسَمَّى لَيْسَ بِتَعْدِيلٍ بِهَذَا الْحُكْمِ
وَقِيلَ تَعْدِيلٌ وَلِي التَّفْصِيلُ فَمِنْ مُعَوَّدٍ بِهِ تَعْدِيلٌ

(مَرَاتِبُ أَلْفَاظِ التَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيعِ)

وَهُوَ مَرَاتِبُ وَالْأَعْلَى ثِقَةٌ وَضَابِطٌ وَمُتَقَنٌ وَحُجَّةٌ
فَخَيْرٌ صَدُوقٌ مَأْمُونٌ وَلَا بَأْسَ بِهِ وَثَالِثٌ شَيْخٌ تَلَا
فَصَالِحٌ وَفِيهِمَا يُعْتَبَرُ وَالْجَرَحُ أَنْوَاعٌ فَلَيْنٌ يُنْظَرُ
فَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَالْمُقَارِبُ ضَعِيفٌ فَالْمُتْرُوكُ وَاهٍ ذَاهِبٌ
كَذَّابٌ وَالْأَقْسَامُ فِيمَنْ يُجْهَلُ جَهَالَةً الْعَيْنِ فَلَيْسَ يُقْبَلُ
وَبَاطِنٌ وَظَاهِرٌ لِلْأَكْثَرِ وَقِيلُوا ذَا بَاطِنٍ فِي الْأَشْهَرِ
وَتَائِبٌ مِنْ كَذِبٍ فَقِيلَ لَا عَمْدًا عَلَى النَّبِيِّ رَدُّوْا مُسْجَلًا
وَقِيلُوا رَوَايَةً الْمُبْتَدِعِ إِنَّ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً لِلْمُبْتَدِعِ
وَاعْرِفْ مِنَ الثَّقَاتِ مَنْ قَدْ خَلَطَا آخِرُهُ مِثْلَ (ابْنِ سَائِبٍ عَطَا)

(عَدَمُ مُلَاحَظَةِ كُلِّ مَا تَقَدَّمَ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ الْمُتَأَخِّرَةِ)

وَهَذِهِ الْأَعْصَارُ لَيْسَ يُشْتَرَطُ إِلَّا ثُبُوتُ لِسْمَاعٍ انْضَبَطَ
لِلْأَجْلِ حِفْظُ صِحَّةِ السُّلْسِلَةِ خَصِيصَةٌ لِلَّهِ لِهَذِي الْأُمَّةِ
إِذِ الْأَحَادِيثُ انْتَهَتْ وَدَوَّتْ وَأُودِعَتْ فِي صُحُفِهَا وَبَيِّنَتْ

(ذِكْرُ أَشْيَاءَ تَتَعَلَّقُ بِطَالِبِ الْحَدِيثِ)

وَلْيَعْنِ بِالتَّخْرِيجِ وَالتَّأْلِيفِ وَالِانْتِقَا وَالْجَمْعِ وَالتَّصْنِيفِ
فَكُلُّ قَوْمٍ تَسْتَحِبُّ مَذْهَبًا بَعْضٌ عَلَى الْحُرُوفِ أَوْ مُبَوَّبًا
فَاعْتَنَ بِالْأَوَّلَى فَلَاوَلَى وَتَرَى مَعْرِفَةَ الصَّحِيحِ فِي أَعْلَى الذَّرَى
وَذَاكَ مِنْ بَعْدِ فُنُونٍ تُعْلَمُ وَبَعْدَ أَنْ تَدْرِيَ اصْطِلَاحًا لَهُمْ

(أَقْسَامُ الْحَدِيثِ)

وَهُوَ تَوَاتُرُ اشْتِهَارُ صِحَّةٌ حُسْنٌ وَصَالِحٌ وَكُلُّ حُجَّةٌ
مُضَعَّفٌ ضَعِيفٌ مُسْنَدٌ رُفِعَ مَوْقُوفٌ مَوْصُولٌ أَوْ مُرْسَلٌ قُطِعَ

مُنْقَطِعٌ وَالْعِضْلُ وَالْعِنَعَةُ مُؤْتَنٌ مُعَلَّقٌ وَالذُّلْسَةُ
وَمُدْرَجٌ عَالٍ نُزُولٌ سَلْسُلَا غَرِيبٌ وَالْعَزِيزُ وَالْمَعْلَلُ
فَرْدٌ وَشَاذٌ مُنْكَرٌ مُضْطَرِبٌ مَوْضُوعٌ مَقْلُوبٌ كَذَا مُرَكَّبٌ
مُنْقَلَبٌ مُدَبَّجٌ مُصَحَّفٌ وَنَاسِخٌ الْمَنْسُوخُ وَالْمُخْتَلَفُ

(الْمُتَوَاتِرُ)

فَالْمُتَوَاتِرُ الَّذِي يَرَوِيهِ مَنْ يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِمَا يُبْدِيهِ
مِثْلُ حَدِيثٍ مَنْ عَلَيَّ كَذَبًا وَرَفَعُ الْإَيْدِي فِي الصَّلَاةِ كَتَبَا

(الْمَشْهُورُ)

وَالْخَبَرُ الْمَشْهُورُ إِنْ صَحَّ قَبْلُ وَهُوَ عِنْدَهُمْ بِمَا قَبْلُ التَّحَقُّ
وَاصْطَلَحُوا الْمَشْهُورَ مَا يَرَوِيهِ كـ "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ" مَعَ "نُصِبِ الْإِبِلِ"
أَوْ لَا فَمَرْدُودٌ كـ "لِلْسَائِلِ حَقٌّ" فَوْقَ ثَلَاثَةٍ عَنِ الْوَجِيهِ

(الصَّحِيحُ)

ثُمَّ الصَّحِيحُ وَهُوَ مَوْصُولُ السَّنَدِ بِالْعَدْلِ ضَابِطًا عَنِ الْمِيلِ اسْتَنَدَ
وَهُوَ لَا يَكُونُ شَاذًا أَوْ مُعَلَّلًا مِثْلَ الصَّحِيحَيْنِ وَمَنْ بَعْدُ تَلَا
وَهَلْ لَنَا تَصْحِيحٌ مَا لَا صَحْحُوا نَعَمْ بِشَرْطِهِ وَهَذَا الْأَرْجَحُ

(الْحَسَنُ)

وَالْحَسَنُ اخْتَلَفَ حَدًّا وَالْأَصَحُّ بَأَنَّهُ دُونَ الَّذِي مِنْ قَبْلُ صَحَّ
وَقِيلَ مَا قُرْبَ ضَعْفًا وَالَّذِي قَالَ صَحِيحٌ حَسَنٌ كـ (الْتَرْمِذِي)
يَعْنِي يُشَابُ صِحَّةً وَحُسْنًا فَهُوَ إِذَنْ دُونَ الصَّحِيحِ مَعْنً

(الصَّالِحُ)

وَدُونُهُ الصَّالِحُ إِذْ قَدْ سَكَنَّا عِنْدَ (السَّجِسْتَانِي) وَفَاتَ الصَّحَّةُ
وَفِيهِمَا الثِّقَةُ شَرْطٌ أَوْ عَدَمُ مُتَّهَمٌ وَمِنْ شُدُودٍ قَدْ سَلِمَ
لَكِنْ هُمَا لِلْأَكْثَرَيْنِ وَاحِدٌ أَمَّا الْمَصَالِحُ اصْطِلَاحٌ زَائِدٌ

(الضَّعِيفُ وَالْمُضَعَّفُ)

ثُمَّ مُضَعَّفٌ وَذَلِكَ مَا وَرَدَ فِيهِ لِبَعْضِ ضَعْفِ مَتْنٍ أَوْ سَنَدٍ
لَمْ يُجْمَعُوا فِيهِ عَلَى التَّضْعِيفِ وَدُونَ هَذَا رُتْبَةُ الضَّعِيفِ
وَهُوَ الَّذِي وَلَوْ عَلَى ضَعْفٍ حَصَلَ وَقِيلَ مَا لَمْ يَكُ لِلْحُسْنِ وَصَلٌ
وَقَوْلُهُمْ هَذَا صَحِيحٌ سَنَدًا وَغَيْرُهُ لَا يَقْتَضِيهَا أَبَدًا

(المُسْنَدُ)

وَالْمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادَا قِيلَ وَلَوْ وَقِفَ بَعْضُ زَادَا

(تَعْرِيفُ الْمَرْفُوعِ)

وَالْخَبَرُ الْمَرْفُوعُ مَا أُضِيفَا إِلَى النَّبِيِّ وَلَمْ يَكُنْ مَوْقُوفًا

(مَا لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ)

وَصَاحِبٌ يَقُولُ كُنَّا نَصْنَعُ كَذَا أَمَرْنَا أَوْ نُهِنَا رَفَعُوا
كَذَاكَ يَنْمِيهِ كَذَا يَبْلُغُ بِهِ أَوْ فِي الْقُرْآنِ كَنَزُولٍ سَبَبُهُ
كَذَا الَّذِي عَلَيْهِ لَا يُطْلَعُ كَذَا حَدِيثُ قَالَ قَالَ يُرْفَعُ

(تَعْرِيفُ الْمَوْقُوفِ وَالْمَوْصُولِ)

وَالْعَاشِرُ الْمَوْقُوفُ ضِدُّ مَا ارْتَفَعَ لَكِنَّ مَوْصُولًا عَلَيْهِمَا يَقَعُ

(الْمُرْسَلُ)

وَالْمُرْسَلُ الَّذِي يَقُولُ التَّابِعِيُّ قَالَ النَّبِيُّ بَلَا صِحَابٍ رَافِعٍ

(حُكْمُ الْمُرْسَلِ)

وَهَلْ يَكُونُ حُجَّةً فِيهِ اخْتَلَفَ نَعَمْ إِذَا أُسْنَدَ مِنْ وَجْهِ عُرِفَ
أَوْ مُرْسَلٌ آخَرُ أَوْ يُفَصَّلُ بِالْكُبْرِ أَوْ مَنْ عَنْ ثِقَاتٍ يَنْقُلُ

(تَعْرِيفُ الْمُرْسَلِ الْخَفِيِّ وَالْمَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ)

وَاعْرِفْ خَفِيٍّ مُرْسَلٍ مِنْ مُسْنَدٍ وَمَا يُزَادُ فِي اتِّصَالِ سَنَدٍ

(الْمَقْطُوعُ)

وَالْخَبَرُ الْمَقْطُوعُ وَهُوَ مَا وَقِفَ
قَوْلًا وَفِعْلًا عَنْ تَابِعٍ وَصِفَ
(الْمُنْقَطِعُ)

مُنْقَطِعُ الْحَدِيثِ مَا لَمْ يَتَّصِلْ
أَوْ كَانَ مِنْ قَبْلِ الصَّحَابِيِّ لَمْ يَصِلْ
(الْمُعْضَلُ)

بِسَاقِطٍ وَمُعْضَلٍ فَائْتَانِ
مَعًا فَصَاعِدًا وَقِيلَ ذَانِ
(الْمُعْنَعُنُ)

مِنْ جُمْلَةٍ الْمُرْسَلِ وَالْمُعْنَعُنُ
أَنَّ فُلَانًا أَوْ لِبَعْضٍ مُنْقَطِعُ
إِنْ ثِقَّةٌ لِقَاؤُهُ بِهِ ثَبَتَ
كَمَثَلٍ عَنْ فُلَانٍ وَالْمُؤَنَّنُ
أَوْ مُرْسَلٌ وَالْقَوْلُ فِيهِمَا جُمْعُ
فَإِنَّهُ مُتَّصِلٌ بِغَيْرِ بَتٍ
(الْمُعَلَّقُ)

ثُمَّ الْمُعَلَّقُ يُقَالُ أَوْ رَوَى
إِنْ جَاءَ مُسْنَدًا كَفِعْلٍ (الْجُعْفِيُّ)
أَوْ نَحْوَهُ وَالْكُلُّ فِي الْأَصْلِ سَوَاءٌ
وَحْطَتُوا (ابْنُ حَزْمٍ) فِي الضَّعْفِ

(تَعَارُضُ الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ وَالرَّفْعِ وَالْوَقْفِ)

وَالْوَصْلُ وَالْإِرْسَالُ إِنْ تَعَارَضَا
فَاحْكُمْ لَهُ وَقِيلَ بَلْ لِلْمُرْسَلِ
وَالرَّفْعُ وَالْوَقْفُ وَوَصْلُ الرِّضَا
كَمَثَلِ "لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ"
(الْمُدَلِّسُ)

مُدَلِّسٌ ثَلَاثٌ فَالْأَوَّلُ رَدُّ
وَيَرْتَقِي بَعْنٌ وَقَالَ وَبَأَنَّ
وَمَا صَرَّحَ الثَّقَاتُ بِالْوَصْلِ قَبْلُ
وَيَقْدَحُ التَّدْلِيسُ لِلتَّسْوِیَةِ
كَمَثَلِ مَنْ يُسْقِطُ شَخْصًا مِنْ سَنَدٍ
يُوهِمُ وَصْلَهُ وَلِلْجُمْهُورِ أَنْ
وَفِي الصَّحِيحَيْنِ كَثِيرٌ احْتِمَلُ
وَجَوَّزُوا التَّدْلِيسَ لِلتَّعْمِیَةِ

(زِيَادَةُ الثَّقَةِ)

وَأَقْبَلُ زِيَادَاتِ الثَّقَاتِ مُسْجَلًا
كَانَتْ مِنَ الرَّائِي أَوْ الْغَيْرِ كَلَّا
(الْمُدْرَجُ)

وَالْمُدْرَجُ الْمُلْحَقُ فِي التَّحْدِيثِ مِنْ قَوْلِ رَاوٍ لَا مِنْ الْحَدِيثِ
نَحْوَ إِذَا قُلْتَ عَنْ التَّشَهُّدِ وَ "أَسْبَغُوا" وَقَدْ يَجِي فِي سَنَدٍ

(الْعَالِي وَالنَّازِلُ)

وَالْخَبَرُ الْعَالِي ذَكَرْنَا أَوَّلًا أَقْسَامَهُ وَضِدُّهُ مَا نَزَلَ

(الْمُسْلَسَلُ)

ثُمَّ مُسْلَسَلٌ وَذَلِكَ مَا وَرَدَ بِحَالَةٍ تُعَادُ فِي كُلِّ سَنَدٍ
تَزِيدُهُ حُسْنًا وَلَكِنْ خَيْرُهُ مَا حَقَّقَ اتِّصَالَهُ لَا غَيْرُهُ
كَ "سُورَةِ الصَّفِّ" وَ "تَشْبِيكِ الْيَدِ" وَ "أَوَّلِيَّةٍ" وَ "عَدٍّ" فِي يَدٍ

(الْغَرِيبُ)

أَمَّا الْغَرِيبُ فَهُوَ مَا بِهِ انْفَرَدَ عَنْ حَافِظٍ رَاوٍ بِمِثْنٍ أَوْ سَنَدٍ
مِنْهُ صَحِيحٌ وَضَعِيفٌ وَحَسَنٌ فَفَارَقَ الْفَرْدَ وَمَا شَدَّ إِذْنُ

(الْعَزِيزُ)

وَهُوَ الْعَزِيزُ إِنْ رَوَاهُ اثْنَانِ ثَلَاثَةٌ عَنْ عَالِمٍ رَبَّانِي

(الْمُعَلَّلُ)

ثُمَّ الْمُعَلَّلُ الَّذِي بَعْلَةٌ تَخْفَى وَيَذَرِيهَا أَطْبَا السُّنَّةِ
تَرَى الْحَدِيثَ مُسْنَدًا كَالشَّمْسِ فَيَعْرِفُونَهَا بِغَيْرِ لُبْسٍ
تُعْرِفُ فِي الْمِثْنِ وَأَوَّلًا فِي السَّنَدِ وَبَقَرِيْنَةٌ تَرَى فَتُسْتَقَدُّ
مِنْ أَجْلِ ذَا قَالُوا يَكَادُ عَلِمْنَا يَكُونُ عِنْدَ غَيْرِنَا تَكْهِنًا

(التَّفَرُّدُ)

وَالْفَرْدُ قِسْمَانِ فَفَرْدٌ شَدًّا يَأْتِي وَفَرْدَيْنِ رَوَاهُ فَذَا
عَنْ ثِقَةٍ أَوْ بَلَدٍ كَذَكْرِي لَمْ يَرَوْهُ عَنْ (زَيْدٍ) غَيْرِ (عَمْرٍو)

(الْمُتَابَعَةُ وَالشَّاهِدُ)

وَذَلِكَ بَعْدَ الْإِعْتِبَارِ هَلْ شَرَكُ رَوَايَةَ الْغَيْرِ وَإِنْ كَانَ اشْتَرَكُ

لَفْظًا فَمِنْ مُعْتَبَرٍ مُتَابَعَةٌ وَشَاهِدًا إِنْ كَانَ مَعْنَى تَابَعَهُ
كَـ "أَخَذُوا" إِهَابَهَا" لِلْفِظَةِ دَبَغٍ أَتَى بِهَا (فَتَى عُمَيْنَةٍ)
عَنْ (عَمَرٍ) إِلَّا أَنْ (عَمَرًا) تُوبَعًا وَجَا لَهُ شَاهِدٌ عَمَّنْ رَفَعَا
وَرَاجِعِ الطَّرْقَ مِنْ الْأَطْرَافِ وَمَا لِشَيْخٍ شَيْخِنَا فَكَافٍ
(الشَّاذُّ)

وَالشَّاذُّ أَنْ يُخَالَفَ الثِّقَةُ مَا يَرَوِي الثَّقَاتُ فَيَرَى أَنْ وَهَمًا
أَوْ انْفِرَادُ نَقْلِ مَنْ لَا يُحْمَلُ إِفْرَادُ مِثْلِهِ فَلَيْسَ يُقْبَلُ
(الْمُنْكَرُ)

وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ لِبَعْضٍ وَالْأَصَحُّ تَفْصِيلُهُ فَهُوَ بِذِي الْإِثْقَانِ صَحٌّ
كَـ (مَالِكٍ) فِي (عُمَرٍ) وَ(عَمَرٍ) وَكَحَدِيثٍ "بَلَحٌ بَتَمْرٌ"
(الْمُضْطَرُّ)

مُضْطَرُّ أَنْ يَخْتَلِفَ رَاوِيهِ عَلَى التَّسَاوِي بِاخْتِلَافٍ فِيهِ
مِثْلَ "مُصَلٍّ لَمْ يَجِدْ مَا يَنْصِبُ" وَعِنْدَ تَرْجِيحٍ فَلَا يَضْطَرُّ
(الْمَوْضُوعُ)

وَالْخَبَرُ الْمَوْضُوعُ كَذِبٌ مُخْتَلَقٌ وَهُوَ أَقْسَامُ فَبَعْضُ اخْتِلَاقٍ
ذَاكَ احْتِسَابًا كـ "فَوَاتِحِ السُّورِ" وَ"لَيْلَةِ النَّصْفِ" وَذَا الْقِسْمِ أَضَرُّ
وَبَعْضُهُمْ ظَنًّا وَبَعْضُ لَلْهَوَى وَالْبَعْضُ لِلدُّنْيَا وَبَعْضُهُمْ غَوَى
وَلَمْ يَجْزُ فِي كُلِّهَا رَوَايَةٌ إِلَّا عَلَى الْبَيَانِ وَالْحِكَايَةِ

(طُرُقُ مَعْرِفَةِ الْوَضْعِ)

وَيُعْرَفُ الْمَوْضُوعُ لَا بِأَنْ يُقَرَّ وَاضِعُهُ بَلْ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ سِرٌّ
وَقَدْ يَكُونُ بَفْسَادِ الْمَعْنَى وَرَكَّةَ اللَّفْظِ وَغَيْرُ مَعْنَى
فَبَيْنَ النُّقَادِ كُلِّ هَذَا وَمَيِّزُوا مَنْ مَانَ أَوْ مَنْ هَذَا

(الْمَقْلُوبُ)

وَالْخَبَرُ الْمَقْلُوبُ أَنْ يَكُونَ عَنْ
وَقِيلَ فِي فَاعِلٍ هَذَا يَسْرِقُ
قُلْتُ: وَعِنْدِي أَنَّهُ الَّذِي وَضَعَ
لِلْحَافِظِ (الْبُخَارِيِّ) فِي (بُعْدَادٍ)
مُنْقَلَبٌ وَأَصْلُهُ كَمَا يَجِبُ
كَمَثَلِ "لِلْفَارِسِ سَهْمَيْنِ" الْفَرَسُ
"إِنَّ (ابْنَ مَكْتُومٍ) بَلِيلٌ يُسْمَعُ"
(سَالِمٍ) يَأْتِي (نَافِعٌ) لِيُرْغَبَنَّ
ثُمَّ مُرَكَّبٌ عَلَى ذَا أَطْلَقُوا
إِسْنَادَ ذَا لِعِيره كَمَا وَقَعَ
وَالْمِزِّي) أَيْضًا بِـ (ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي)
يَسْبِقُ لَفْظُ الرَّاوي فِيهِ يَنْقَلِبُ
"لِلنَّارِ يُنْشِي اللَّهُ خَلْقًا" انْعَكَسَ
وَقَبْلَ جُمُعَةٍ يُصَلِّي أَرْبَعُ"

(الْمَدْبُجُ)

تَدْبِيحُهُمْ أَنْ يَرَوِيَ الْقَرِينُ
مِثْلَ (أَبِي هِرٍّ) مَعَ (الصَّدِيقَةِ)
عَنْ مِثْلِهِ وَهُوَ لَهُ يَدِينُ
وَالْأَوْزَاعِيُّ) مَعَ (مَالِكِهِمْ) حَقِيقَةُ

(رَوَايَةُ الْأَكْبَارِ عَنِ الْأَصَاغِرِ)

وَأِنْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا بُعْدٌ مَدَى
أَعْلَى عَنْ أَذْنَى فَهُوَ الْأَكْبَارُ
مِثْلَ (النَّبِيِّ) عَنْ (تَمِيمِ الدَّارِيِّ)
وَالْمَالِكِ) عَنْهُ رَوَى (الْأَنْصَارِيُّ)
طَبَقَةً وَرُتْبَةً وَأَسْنَدًا
يَرَوِي عَنْ الْأَوَاخِرِ الْأَصَاغِرُ

(رَوَايَةُ الْأَبَاءِ عَنِ الْأَبْنَاءِ وَالْأَبْنَاءِ عَنِ الْأَبَاءِ)

وَحَدَّثَ الْأَبَاءُ عَنْ الْأَبْنَاءِ
مِثْلِي وَعَكْسُهُ كَثِيرٌ جَاءَ

(السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ)

وَذُو اشْتِرَاكِ سَابِقٌ وَلَاحِقٌ
فِي فَرْدٍ شَيْخٍ وَهُوَ نَوْعٌ لَائِقُ

(الْمُصَحَّفُ)

ثُمَّ الْمُصَحَّفُ وَأَقْسَامًا وَرَدَ
مِثْلَ حَدِيثِ (جَابِرٍ) "رُمِيَ أَبِي"
وَقِيلَ فِي "كَانَ إِذَا صَلَّى نَصَبُ
وَقَالَ فِيهَا (العَنْزِيُّ): "لَنَا شَرَفُ
فِي الْمَتْنِ لَفْظًا ثُمَّ مَعْنَى وَسَنَدُ
"يَزْنُ ذَرَّةً" وَ"شَقُّ الْخُطْبِ"
عَنْزَةً شَاءَ إِلَى الْمَعْنَى ذَهَبَ
صَلَّى إِلَيْنَا الْمُصْطَفَى" فَمَا عَرَفَ

وَ(ابْنُ مُزَاهِمٍ) كَذَا (ابْنُ الْبُذْرِ) صَوَابُهُ (مُرَاجِمٌ) وَ(النُّدَرِ) وَمِنْهُ تَصْحِيفٌ لِحَذَفٍ قَدْ يَجِي كَقَوْلِهِ "صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَجِي" وَضِدُّهُ مِثْلُ حَدِيثِ خُطْبَتِهِ فِي الْعِيدِ مِنْ رِجْلَيْهِ فِي رَاحِلَتِهِ

(النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ)

وَنَاسِخٌ الْحَدِيثُ وَالْمَنْسُوخُ يَعْرِفُهُ الْمُجْتَهِدُ الرَّسُوخُ وَالنَّسِخُ مَا يَرْفَعُ حُكْمًا قَدَمًا بِمُتَأَخِّرٍ كَمِثْلِ "اِحْتَجَمَا"

(مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ)

مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ مَعْنَى مِنْهُ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُجْمَعَ مَا بَيْنَهُمَا كَمِثْلِ "لَا عُدْوَى" "مِنَ الْمَجْدُومِ فِرْ" وَ"مُمْرَضٍ عَلَى مُصَحٍّ" فَاعْتَبِرْ وَمِنْهُ مَا لَا يُمَكِّنُ الْجَمْعُ فَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ النَّسْخُ وَإِلَّا رُجِّحَ

(مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ)

أَمَّا الصَّحَابِيُّ فَكُلُّ مُسْلِمٍ رَأَى النَّبِيَّ عَلَى الصَّحِيحِ فِيهِمْ وَهُمْ بِالْإِجْمَاعِ عُدُولٌ أَجْمَعُ أَفْضَلُهُمْ فَالْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعُ فَسِتَّةٌ فَأَهْلُ بَدْرٍ فَأُحَدِّثُ فَبَيْعَةُ الرِّضْوَانِ فَالْمُكْتَرِ عُدُ (أَبُو هُرَيْرَةَ) (ابْنُ عَبَّاسٍ) (أَنَسُ) (عَائِشَةُ) (ابْنُ عُمَرَ) (جَابِرُ) بَسْ ثُمَّ (الْعَبَادَةُ) (أَبْنَاءُ عُمَرَ) (زُبَيْرُ) (الْعَبَّاسُ) (عَمْرُو) انْحَصَرَ آخِرُهُمْ مَوْتًا (أَبُو الطُّفَيْلِ) فِي (مَكَّةَ) عَامَ مِائَةِ فَعَرَّفَ

(مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ)

وَالتَّابِعِيُّ صَاحِبُ الصَّحَابِيِّ سَمَاعًا أَوْ لُقْيَا عَلَى الصَّوَابِ أَعْلَاهُمْ الْمُخَضَّرُمُونَ أَسْلَمُوا وَقَتَ النَّبِيِّ وَلَمْ يَرَوْهُ خُضِرُمُوا مِنْهُمْ (أَبُو مُسْلِمٍ) وَ(الْأَوْدِيُّ) وَ(أُوَيْسُ) وَ(الْأَخْنَفُ) وَ(النَّهْدِيُّ)

(مَعْرِفَةُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ)

وَالْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ (ابْنُ عُثْبَةَ) وَ(ابْنُ الْمُسَيَّبِ) وَ(عُرْوَةُ) أَتَى

(خَارِجَةٌ) ثُمَّ (سُلَيْمَانُ) فَتَى (يَسَارٍ) (قَاسِمٍ) (أَبُو سَلَمَةَ)

(مَعْرِفَةُ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ)

وَأَعْرِفِ الْإِخْوَةَ مَعَ الْأَخَوَاتِ مِنْ الْأُثَمَّةِ أَوْ الرُّوَاةِ
مِثْلَ (أَبْنِي الْعَاصِ) وَ(ثَابِتٍ) مَعَهُ ثَلَاثَةٌ (بَنُو حَنِيفٍ) أَرْبَعَةٌ
(بَنُو سُهَيْلٍ) وَ(بَنُو عُيَيْنَةَ) خَمْسٌ (بَنُو سِيرِينَ) عَدُّو سِتَّةٌ

(مَنْ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ)

ثُمَّ الَّذِي لَمْ يَرَوْ إِلَّا وَاحِدٌ عَنْهُ كـ(عَمْرُو) فِي الصَّحِيحِ وَارِدٌ

(مَنْ لَهُ أَسْمَاءٌ مُخْتَلَفَةٌ وَنُعُوتٌ مُتَعَدِّدَةٌ)

وَمَنْ لَهُ أَسْمَاءٌ أَوْ صِفَاتٌ فَأَعْرِفْ فِيهَا دَلَّسَ الرُّوَاةُ
مِثْلَ (أَبِي سَعِيدٍ) غَيْرَ (الْحُدْرِيِّ) وَ(سَبْلَانَ سَالِمٍ) وَ(التَّصْرِي)

(الْمُفْرَدَاتُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ وَالْكُنَى)

كَذَاكَ مُفْرَدَاتُ الْأَسْمَاءِ وَاللَّقَبِ مَعَ الْكُنَى وَنَحْوَهَا مِنْ التَّنَسُّبِ
مِثْلَ (تَدُومٍ) عَنْ (تُبَيْعٍ مِندَلٍ) (زُرُّ حُبَيْشٍ) وَ(هُبَيْبٍ) (مُغْفَلٍ)
(سُعَيْرٍ) (سَنْدَرٍ) وَ(مُشْكَدَانَةُ) وَ(كِلْدَةُ) (سَفِينَةُ) (وَابِصَةُ)

(الْكُنَى)

أَمَّا الْكُنَى فَقُصِّمُوا لِتَسْعَةِ فَقَدْ تَكُونُ كُنْيَةً لَكُنْيَةً
وَقَدْ تَكُونُ أَسْمَاءً وَقَدْ تَجِي لَقَبٌ أَثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ
وَتَارَةً فِي الْإِسْمِ لَا الْكُنَى اخْتَلَفَ وَتَارَةً فِيهَا وَالْإِسْمُ قَدْ عُرِفَ
وَفِيهِمَا أُخْرَى وَأَوْمًا عُرِفَا أَوْ أَنَّهَا تَجِي مِنْ إِسْمٍ اَعْرِفَا

(الْأَسْمَاءُ)

ثُمَّ الَّذِي يُعْرِفُ بِإِسْمٍ رَبَّنَا عَلَى الْحُرُوفِ وَهُوَ فِيهَا أَغْلَبُ
وَحَيْرٌ مَا أُلْفَ فِي الرِّجَالِ (تَهْدِيبُ) شَيْخٍ شَيْخَانَا (الْجَمَالِ)
فَإِنَّهُ لِمَا حَوَاهُ آيَةٌ وَلَيْسَ بَعْدَهُ لِحُسْنِ غَايَةٍ

(الْأَلْقَابُ وَالْأَنْسَابُ)

ثُمَّ الَّذِينَ عُرِفُوا بِاللَّقَبِ مَعَ الَّذِينَ عُرِفُوا بِالنَّسَبِ
كَـ (الضَّالِّ) وَ (الضَّعِيفِ) مَعَ (غُنَجَارٍ) (صَاعِقَةٍ) (غُنْدُرٍ) مَعَ (بُنْدَارٍ)
(يَمُوتُ) (الْأَخْفَشُ) (الرَّضَى) وَ (ثَعْلَبٍ) وَ (الشَّافِعِي) وَ (النَّسَائِي) وَ (الشَّاطِبِي)

(الْمَنْسُوبُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ)

وَمَيِّزُوا أَنْسَابَ ذِي أُمِّ وَأَبٍ مِمَّنْ إِلَى غَيْرِهِمَا قَدْ انْتَسَبَ
مِثْلَ (ابْنِ مُنْيَةَ) (بَنِي عَفْرَاءٍ) وَ (ابْنِ بُحَيْنَةَ) (بَنِي بَيْضَاءٍ)
وَ (ابْنِ أَبِي) فِي (سُلُولٍ) أُمُّهُ وَمِثْلَ (مِقْدَادٍ) لِرِوَجِ أُمِّهِ

(أَوْطَانُ الرُّوَاةِ وَقَبَائِلُهُمْ وَبُلْدَانُهُمْ وَالْمَوَالِي)

وَلَا زِمَ مَعْرِفَةَ الْأَوْطَانِ مَعَ الْقَبَائِلِ مَعَ الْبُلْدَانِ
كَذَلِكَ الْمَوْلَى مِنَ الصَّرِيحِ مِنَ الدَّعِيِّينَ مِنَ الصَّحِيحِ

(الْأَنْسَابُ الَّتِي بَاطِنُهَا عَلَى خِلَافِ ظَاهِرِهَا)

وَقَدْ يَكُونُ بَاطِنُ الْأَنْسَابِ عَلَى خِلَافِ ظَاهِرِ الصَّوَابِ
مِثْلَ (أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ) نَزَلَ بَدْرًا (سُلَيْمَانُ) عَلَى تَيْمٍ حَصَلَ

(الْمُبْهَمَاتُ)

وَاعْرِفْ مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا قَدْ أُبْهِمَ فَإِنَّهُ الْأَكْمَلُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ
كَمِثْلِ رَجُلٍ كَذَا عَنْ أُمِّهِ وَعَنْ فُلَانٍ وَكَذَا عَنْ عَمِّهِ

(الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ وَالْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ)

وَحَقِّقَنَّ مُؤْتَلَفًا مِنْ مُخْتَلَفٍ مُتَّفِقًا مُفْتَرِقًا كَمَا أَصِفُ
كَمِثْلِ (أَحْمَدَ) فَتَى (عُجَيَّانٍ) (مُحَمَّدَ) بَنِ أَتَشَ (الصَّنْعَانِي)
(أَسِيدُ) كَبُرَ لَا (فَتَى حُضَيْرٍ) (وَالِدُ) عُقْبَةَ (فَتَى ظُهَيْرٍ)
مَعَ كُنْيَةٍ وَفِي (ابْنِهِ) مَعَ (يَحْيَى) مَعَ (ابْنِ رَافِعٍ) خِلَافُ أَحْيَا
كَذَا (الْبُطَيْنُ) كُنْيَةُ لَا (مُسْلِمٍ) (أَبُو حُصَيْنٍ) عَكْسُهُ وَأَعْجَمُوا

(حُصَيْنٌ) (مَنْذَرٌ) (خُبَيْبُ بْنُ عَدِي)
(جُبَيْبُ حَارِثٍ) (عُقَيْلٌ خَالِدٌ)
(سَلَامٌ) خَفَفَ (أَبُو عَبْدِ اللَّهِ) ثُمَّ
بِـ (ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ) خُلِفَ وَ (السَّفَرُ)
(حَرَامٌ) الْأَنْصَارِ فِي قُرَيْشٍ
وَالشَّامِ (عَنْسِيٌّ) وَكُوفَ (عَبْسِيٌّ)
(حَنَاطٌ) (خَبَّاطٌ) وَ (خَيَّاطٌ) أَتَى
(فَهْمٌ) بِفَاءٍ كَـ (حُسَيْنٌ فَهْمٌ)
وَ (قَيْسٌ) (قَهْدٌ) (صَاحِبٌ) (عِسلٌ) كُسِرَ
(غَنَامٌ) لَا (عَثَامٌ) وَهُوَ (ابْنُ عَلِيٍّ)
كُلُّ الصَّحِيحِينَ أَتَى (يَسَارٌ)
كَذَا لِـ (عَبْدِ اللَّهِ بُسْرٌ) فَاضْمُ
(بُرَيْدٌ) (بُرْدَةٌ) (الْبُرَيْدُ) فِي (عَلِيٍّ)
(بِرًّا) (أَبُو مَعْشَرِهِمْ) وَ (الْعَالِيَّةُ)
وَ (ابْنُ قُدَامَةٍ) وَحَا (حَرِيزٌ)
(هَرُونٌ حَمَالٌ) لِـ (مُوسَى) وَالِدُ
(حِرَاشُ رَبْعِيٌّ) بِحَا كَـ (حَازِمٌ)
(حَبَّانُ مُوسَى) وَ (عَطِيَّةٌ) اكْسِرَ
كَذَا (حُكَيْمٌ) لِـ (زُرَيْقٍ) وَالِدُ
(سَلِيمٌ حَيَّانٌ) افْتَحَنَ وَ (سَلَمَةٌ)
وَ اخْتَلَفُوا فِي (أَبِي عَبْدِ الْخَالِقِ)
(سُرَيْجٌ يُونُسٌ) وَ (نَعْمَانٌ) أَهْمَلَا
(عَبِيدَةُ) افْتَحَ (أَبُو عَامِرٍ) فَتَى
(عَبَادٌ) لَا (قَيْسُ عُبَادٍ) اضْمُ إِذَنْ

كَـ (ابْنِ الزُّبَيْرِ) كُنْيَةُ وَ (الْجِيمُ ذِي)
(بُنُو عَقِيلٍ) وَلِـ (يَحْيَى) وَالِدُ
(مُحَمَّدٌ) شَيْخُ (الْبُخَارِيِّ) فِي الْأَثَمِ
لِذِي الْكُنَى وَ سَاكِنُ الْأَسْمَا اسْتَقَرَّ
زَايٌ وَمِنْ بَصْرَةٍ جَاءَ (الْعَيْشِيُّ)
(أَمِينٌ) وَاضْمُ كَـ (أَمِينُ الْعَبْسِيِّ)
كُلُّ لِـ (مُسْلِمٍ) وَ (عَيْسَى) ثَبَتَا
وَالْقَافُ مِنْ (نَهَاسِ بْنِ قَهْمٍ)
إِلَّا (ابْنُ ذَكْوَانَ) بَفَتْحٍ قَدْ ذَكَرَ
مُثَلَّثُ الثَّاءِ وَالْعَيْنَ أَهْمَلِ
وَ (أَبُو بُنْدَارٍ) فَقَطُّ (بَشَّارٌ)
كَـ (ابْنُ سَعِيدٍ) مُهْمَلًا وَ (الْحَضْرَمِيُّ)
(بَرْنَدٌ) فِي (عَرْعَرَةٍ) الْكُلُّ أَهْمَلِ
(حَارِثَةُ) الْحَا لَا (يَزِيدُ جَارِيَةٌ)
مِنْ (ابْنِ عُثْمَانَ) (أَبِي حَرِيزٍ)
وَ (الْجِيمُ) غَيْرُهُ كَثِيرٌ وَارِدٌ
وَاعْجَمَنَ (مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ)
(زُبَيْدُ الْيَامِي) فَوْحَدٌ صَغَرُ
(حُكَيْمُ عَبْدِ اللَّهِ) أَيْضًا وَاحِدٌ
إِلَّا مِنْ الْأَنْصَارِ فَاكْسِرَ (سَلَمَةٌ)
وَ (السَّلَمِيُّ) لَهُمْ وَضَمُّ مَا بَقِيَ
كَـ (ابْنُ أَبِي سُرَيْجٍ أَحْمَدُ) انْقَلَا
حُمَيْدُ (سُفْيَانُ) وَ (السَّلْمَانِيُّ) أَتَى
(مُحَمَّدٌ فَتَى عِبَادَةَ) افْتَحَنَ

(حَمْزَةُ) وَالرَّاءُ (مَالِكُ بْنُ حُمْرَةَ)
 وَ(خَلْفُ الْبَزَارِ) بِالرَّاءِ عَيْنُوهَا
 وَ(مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ) (عَبْدُ الْوَاحِدِ)
 بِالْقَافِ مَعَ (وَاقِدُ) كُتِبَ السِّتَةُ
 وَ(التَّوْزِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ) شُدَّ
 كَذَا (الْجُرَيْرِي) وَبِحَاءٍ مُهْمَلَةٌ
 وَ(الْهَمْدَانِي) مَعَ فَتْحٍ أُعْجِمَا
 كَذَا (ابْنُ أَحْمَدَ الْخَلِيلِ) مُتَّفَقٌ
 (أَحْمَدُ جَعْفَرُ بْنُ حَمْدَانَ أَبُو
 ثُمَّ (أَبُو بَكْرُ بْنُ عِيَّاشٍ) اعْلَمْ

وَالْجِيمُ مِنْ كُنْيَةٍ (نَصْرٍ جَمْرَةُ)
 كَذَا (فَتَى الصَّبَّاحِ) وَهُوَ (الْحَسَنُ)
 وَ(سَالِمُ النَّصْرِيِّ) تُونُ (الْوَاقِدِي)
 وَالْفَاءُ (ابْنُ مُوسَى) حَسَبُ مَعَ (سَلَامَةُ)
 فِي رِدَّةٍ عِنْدَ (الْبُخَارِيِّ) وَرَدَّ
 (يَحْيَى بْنُ بُشَيْرٍ) مَعَ فَتْحٍ نَقَلَهُ
 وَاسْكَنَهُ مُهْمَلًا وَذَا فِي الْقُدَمَا
 مَعَ (الْفَقِيهِ الْحَنْفِيِّ) فَيَفْتَرِقُ
 بَكْرُ (قَطِيعِيٌّ) وَ(بَصْرِيٌّ) انْسَبُوا
 ثَلَاثَةً (كُوفٍ) وَ(حِمَصِيٍّ) (سَلَمِيٍّ)

(الْمُتَّفَقُ وَالْمُخْتَلَفُ وَالْمُفْتَرَقُ وَالْمُؤْتَلَفُ)

وَقَدْ يَجِي مُتَّفَقٌ وَمُخْتَلَفٌ
 كَمَثَلِ (مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ) صَعَّرُوا
 ثُمَّ (أَبُو عَمْرٍو وَهُوَ الشَّيْبَانِي)
 وَقَدْ يَجِي مُفْتَرَقٌ وَمُؤْتَلَفٌ
 وَغَيْرُهُ كـ (الْحُتَلِيٍّ) كَبَرُوا
 شِبْهُ (أَبِي عَمْرٍو أَيِ السَّيْبَانِي)

(مَنْ وَافَقَ اسْمُهُ اسْمُ وَالِدِ الْآخَرِ وَاسْمُ وَالِدِهِ اسْمُهُ)

وَقَدْ يَكُونُ الشَّبَهُ فِي اسْمٍ وَنَسَبٍ
 كـ (الْأَسْوَدِ) ابْنِ لـ (يَزِيدِ التَّخَعِي)
 بِحَسَبِ انْقِلَابِ الْإِبْنِ مَعَ أَبٍ
 مَعَ (ابْنِ الْأَسْوَدِ يَزِيدُ) فَاسْمَعِ

(غَرِيبُ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ)

وَلُغَةً الْحَدِيثِ وَالْغَرِيبَا
 وَهُوَ كَالْأَسْمَاءِ مِنْهُ فَرْدٌ مُؤْتَلَفٌ
 كـ (آدَمَتُهُ) خَلَطَتْ مَدًّا اقْصُرْ
 (آدَنُهُ) اسْتَمَاعُهُ (بَيَانًا)
 (بِالْأَمِّ) ثَوْرٌ (بَذَخًا) أَيِ أَشْرًا
 وَ(الْبَاقِ) الْخَمْرُ كـ (يَتَعِ مِنْ عَسَلٍ)
 فَاعْرِفْ لِتُدْعَى عَالِمًا أَرِيئًا
 مُتَّفَقٌ مُفْتَرَقٌ وَمُخْتَلَفٌ
 (مُؤَخَّرَةُ الرَّحْلِ) أَيِ آخِرِ اكْسِرِ
 أَيِ وَاحِدًا وَلَا تَقُلْ بَيَانًا
 ضَمَّ (ابْرُدُوا الْحُمَّى) وَبِالظُّهْرِ اكْسِرَا
 وَ(بَصْرُ عَيْنِي) (سَمْعُ أُذُنِي) ذَا أَجَلٍ

وَالْبُضْعُ فَرَجٌ وَبَكْسَرٌ فِي الْعَدَدِ
أُتْبِعَ فَلْيَتْبَعْ أَحِيلٌ فَأَعْجَمَا
يَعْنِي السَّوِيْقَ وَجِثْتُ ارْتَعْتُهُ
وَحَبَّةُ الْحَمِيلِ بَذْرُ الْبَقْلِ
وَحَاتَمُ النَّبِيِّ زُرُّ الْحَجَلَةِ
بَنَاتُ حَذَفٍ صَغَارُ الْعَنَمِ
بِخَرَبَةٍ جَنَايَةٌ فَافْتَحَ وَضُمَ
رَمَوْهُمْ رَشَقًا أَرْمُوا سَكْتُوا
سُقِطَ بِي حَرْتُ سَوَادِي يَسْتَمِعُ
شَعْبٌ أَفْتَحَ الصَّدْعَ وَطَرَفُ الْجَبَلِ
ضَمَزَ سَكَّتَ اعْجَمَنَ طَبَّ سَحَرَ
وَعَرَكْتَ حَاضَتْ عَبِيطٌ أَيْ طَرِي
وَالْفَتْخُ الْخَاتَمُ لَا بِفَصٍّ
وَقَدَحُ الرَّكَّابِ قَدَحٌ سَهْمٌ
وَكَرْشِي جَمَاعَتِي وَعَيْبَتِي
وَكِفَّةُ الْوَزْنِ اكْسِرْنَ وَالثَّوْبَ ضُمَ
وَالنِّيءُ لَمْ يَنْضَجْ بِهِمَزَةٌ وَمَدٌ
نَقِيعٌ مَوْضِعٌ وَيَهْدِبُ اكْسِرِ
وَمَا أَتَى بِمُهْمَلٍ وَمُعْجَمٍ
ذَاتُهُ دَعْتُهُ خَنْقَتُهُ
وَشَعَفَ الْجَبَالَ شَمَّتَ فَرَفَضَ
وَالْخَفُّ وَالثَّقْلُ تُضَارُّوْا مُطْرَقَةٌ
تُنْسَحُ نَسْحًا جِيْمُهُ قَدْ غُلَطَا
وَكَافِرٌ بِالْعَرْشِ الضَّمَّانِ صَحٌ

وَبَضْعَةٌ أَفْتَحَ قَطْعَةٌ مِنَ الْجَسَدِ
تَغَامَةٌ نَبْتُ (اجْدَحَن) حَرَكٌ بِمَا
وَالْجُعْظَرِيُّ (الْجَوَاطُ) فَظٌّ كَرِهُوا
(حَبَلًا مِنَ الْحَبَالِ) كَتَبُ الرَّمْلِ
زُرٌّ كَبِيرٌ لِلْسُّتُورِ فَضْلُهُ
(حَذَفُ السَّلَامِ) وَالْحَصَا فَأَعْجَمِ
(دَرَجَةٌ) (سَفْطٌ) وَخِرْقَةٌ تَضُمُ
(تَسْبِخِي) تَخَفَّفِي مُعْجَمَةٌ
سِرِّي أَفْتَحَ الشَّخْصَ (مُصِيخٌ) مُسْتَمِعٌ
فَاكْسِرْ (وَلَا صَرُورَةً) فَأَهْمِلِ
وَطَبَقًا عَمَّ وَقَرْنَا وَفَقَرُ
وَالْعُلْقَةُ (النَّزْرُ) وَفَرِصَةٌ اكْسِرِ
وَقُلْ تَفَلَّتَا عَنْ (التَّفْصِي)
وَالْقَلْبُ لِلسَّوَارِ حَيْثُ ضَمُّوا
كَنَائَتِي وَحُمُرٌ لِـ (الْكُسْعَةِ)
(أَلْظُوا) إِلْزَمُوا (نَفَسَتِ) النُّونَ ضُمَ
وَالنِّيُّ وَهُوَ الشَّحْمُ يَأْوُهُ تُشَدُّ
ضُمَّ وَصَوْتُ الشَّاةِ قَالَ (تِيْعَرِ)
(خَنِينُ) صَوْتُ الْأَنْفِ وَاهْمِلْ مِنْ فَمٍ
(ذُلْفُ الْأَنْوَفِ) فُطْسُهَا (ذَأْفَتُهُ)
(نَهَشَ) (صَيْصِي) (قَضَمْتُهُ) (وَهَضُ)
وَنَضَرَ اللَّهَ (تَضَامُوا) حَقَّقَهُ
(حِمَارَةٌ) سِيَاءٌ وَبِالْجِيمِ خَطَا
(مَسِيكٌ) شَدَّدَ وَأَفْتَحَ الْمِيمَ يَصِحُّ

وَصُوبَ الْجِيمِ بِـ(نَجَلٍ اغْتَسَلَ) (عَايِرَةً) شَاةٌ وَبِالْقَلْبِ وَهَلْ
وَيَسْتَحِلُّونَ الْحِرَا) وَالْخَزْ أَصَحْ (لَمْ يَتَّخِرْ) وَ(يَأْتِرْ) تَبْتَثِرْ صَحْ

(طَبَقَاتُ الرُّوَاةِ وَوَفَائِهِمْ)

وَطَبَقَاتِ النَّاسِ مِيزٌ لَتَجِدَ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ رَاوٍ وَوُلِدَ
كَذَاكَ تَارِيخُ وَفَاةِ الْعُلَمَاءِ وَاضْبِطْهُ بِالْجُمْلِ حَتَّى تَعْلَمَا
أَيُّقَعُ بَكَرُ جَلَشَ دَمْتُ هَنْتَ وَسَخْ عُمَرُ (كَجْ) عُثْمَانُ (هَلْ) عَلِيٌّ (لِي)
(حَيُّ) أَبُو عُبَيْدَةَ وَسَعْدُ (هَنْ) وَطَلْحَةُ الزُّبَيْرُ (لَوْ) سَعِيدُ (أَنْ)
(جَلُّ) ابْنُ عَوْفٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ (لَنَا) وَالْحَبَرُ (سَخْ) وَابْنُ عُمَرِهِمْ (دَسَا)
وَ(نَحْ) أَبُو هَرِيرَةَ لِلْأَكْثَرِ وَحَسَنٌ مَعَ ابْنِ سِيرِينَ (وَدَقْ)
وَابْنُ الْمُسَيَّبِ (صَبَا) الزُّهْرِيُّ (كَهَقْ) وَابْنُ الزُّبَيْرِ (عَجَّ) كَابْنِ عُمَرَ
وَابْنُ الْمُسَيَّبِ (صَبَا) الزُّهْرِيُّ (كَهَقْ) وَابْنُ الزُّبَيْرِ (عَجَّ) كَابْنِ عُمَرَ
وَعَاصِمٌ (زَيْقِي) وَنَافِعٌ (سَقَطُ) يَعْقُوبُ (هَرُّ) ابْنُ كَثِيرِهِمْ (يَقِي)
(نَقْدُ) أَبُو عَمْرٍو أَبُو جَعْفَرٍ (لَقْ) وَابْنُ عَمْرٍو أَبُو جَعْفَرٍ (لَقْ)
وَالشَّافِعِيُّ (دُرُّ) وَالْأَوْزَاعِيُّ (نَزَقْ) وَمَالِكُ (قَطْعُ) وَأَحْمَدُ (أَمِرُ)
وَمُسْلِمٌ (سَرَا) السَّجِسْتَانِيُّ (هَرَعُ) وَالنَّسَائِيُّ (شَجَّ) ابْنُ حَبَّانَ (نَدَشُ)
دَاوُدُ (رَعُ) ابْنُ مَعِينٍ (رَجُلُ) لَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ سَبِيوِيهِ (فَقُ)
وَالدَّارَقُطْنِيُّ (شَفَهُ) الْحَاكِمُ (هَتْ) وَابْنُ جَرِيرٍ (شَيُّ) وَ(وَرَعُ) بَقِي
(جَسْتُ) الْخَطِيبُ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَ(نَوْتُ) لَابْنِ حَزْمٍ (وَيْثُ) الْبَغَوِيُّ

وَلِلْسَهَيْلِي وَأَبِي مُوسَى (فَثَا)
عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَصْرِيُّ (تَا ح) الْمُقَدِّسِي
وَالشَّاطِطِي (ثَمْنُ) ابْنُ جَوْزِي (ثَرْفِي)
وَأَبْنُ الْأَثِيرِ الْمَجْدُ (وَخ) وَ(خِيَا)
وَأَبْنُ الصَّلَاحِ وَالسَّخَاوِيِّ (إِذَا)
وَالْحَافِظُ الْمِزِّي (مُبْد) الذَّهَبِي

(آدَابُ الْمُحَدِّثِ)

وَبَعْدَمَا يَعْرِفُ هَذَا يَصْلُحُ
وَاخْتَلَفُوا فِي سِنِّ مَنْ يُحَدِّثُ
وَقِيلَ أَرْبَعِينَ وَالصَّحِيحُ أَنْ
كَذَاكَ لَا يُمَسِّكُ حَتَّى يَخْرِفَا
كَـ (مَالِكٍ) فِي كِبَرٍ وَصَعَرٍ
وَلِيَجْلِسَنَّ بِهِيَّةً مُوقِرًا
يَفْتَتِحُ الْمَجْلِسَ بِالنَّثَاءِ
لَأَنْ يَكُونَ حَافِظًا يُصَحِّحُ
قِيلَ ابْنُ خَمْسِينَ هُوَ الْمُحَدِّثُ
مَنْ كَانَ مُحْتَاجًا لَهُ فَلِيَجْلِسَنَّ
وَيَنْتَهِيَ لِحَالٍ أَنْ لَا يَعْرِفَا
وَ(أَنْسٍ) وَ(سَهْلٍ) عِنْدَ الْكِبَرِ
مُمْكِنًا مُطَيِّبًا مُطَهَّرًا
وَالْحَمْدُ وَلِيَخْتِمَهُ بِالذُّعَاءِ

(الرَّوَايَةُ بِالْمَعْنَى)

وَأَخْتَلَفَ اللَّفْظُ يَقُلُ وَاللَّفْظُ لَهُ
وَعِنْدَ الْإِشْتِبَاهِ قَدْ لَا يَحْسُنُ
قُلْتُ حِكَايَةً وَإِلَّا فَخَطَا
أَوْ بَعْضُهُ عَطْفًا عَلَى مَا قَبْلَهُ
اخْتَلَفُوا وَعِنْدَنَا يُفَصِّلُ
يَعْقِدُ لِلَامِلَا مَجْلِسًا مِنْ لَفْظٍ
فَعَايَةُ الْحَافِظِ هَذَا تَبْلُغُ
أَوْ نَحْوَهُ مِنْ كُلِّ لَفْظٍ مُشْتَرَكٍ
وَيَذْكُرُ الْأَلْقَابَ مِنْ غَيْرِ هَوَى
وَأِنْ يَكُنْ حَدِيثُهُ قَدْ أَجْمَلَهُ
وَأِنْ أَتَى بِلَفْظٍ كُلِّ حَسَنٍ
وَجَوَّزُوا فِي خَبَرٍ أَنْ يُخْلَطَا
وَحَيْثُ قِيلَ نَحْوُهُ أَوْ مِثْلُهُ
وَهَلْ يَجُوزُ بِالسِّيَاقِ يَفْصِلُ
وَمَنْ تَحَلَّى بِصِفَاتِ الْحِفْظِ
وَلِيَتَّخِذْ مُسْتَمْلِيًا يُبْلَغُ
يَقُولُ مَنْ ذَكَرْتَ أَوْ مَنْ أَخْبَرَكَ
وَلِيَحْسِنَ مِنْ ثَنَاءٍ مَنْ عَنْهُ رَوَى

وَأَنَّ رَأَى الْحَافِظُ فِي كِتَابِهِ
 إِمْسَاكُ مَا يَحْفَظُهُ إِنْ كَانَ عَنْ
 وَلِيَجْعَلَ الْحَدِيثَ مِنْ مَذْهَبِهِ
 وَلِيَعْلَمَنَّ بَأَنَّهُ قَدْ قُلِّدَا
 وَأَنَّهُ عَنْ لَفْظِهِ مَسْئُولُ
 غَيْرِ الَّذِي يَحْفَظُ فَأَلْوَلَى بِهِ
 شُيُوخَهُ اسْتَحْفَظَ أَوْ فَلْيَرْجِعَنَّ
 وَلِيُنْشِرِ الْعِلْمَ وَلَا يَبْخُلَ بِهِ
 أَمْرًا عَظِيمًا مَنْ يَكُونُ مُقْتَدًا
 فَلْيَتَّقِ اللَّهَ بِمَا يَقُولُ

(خَاتِمَةٌ)

وَهَا هُنَا قَدْ تَمَّتِ الْهَدَايَةُ 371 جَامِعَةٌ
 حَوَتْ لِمَا لَمْ يَحْوَهِ مُصَنَّفُ
 أَيْبَاتُهَا مَعْدُودَةٌ لِمَنْ رَوَى
 بَعْدَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ الدَّائِمِ
 مَعَالِمَ الرِّوَايَةِ
 وَلَا اهْتَدَى لِذِكْرِهِ مُؤَلِّفُ
 ثَلَاثُمِائَةٍ وَسَبْعُونَ سَوَا
 عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى مِنْ هَاشِمٍ

(انْتَهَى وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ)